

كتاب أخصر المختصرات / درس 31 / شرح فضيلة الشيخ أحمد

القعيمي

أحمد القعيمي

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. يقول المؤلف غفر الله لنا وله واستسقاء اذا اجذبت الارض وقحط المطر وصفتها واحكامها كعيد وهي والتي قبلها جماعة افضل - [00:00:00](#)

واذا اراد الامام الخروج لها وعظ الناس وامرهم بالتوبة والخروج من المظالم وترك التشاحن والصيام والصدقة ويعددهم يوما يخرجون فيه ويخرجوا متواضعا متخشعا متذللا متضرعا متنظفا لا متطيبا ومعه اهل الدين - [00:00:15](#)

والشيخ يميز الصبيان فيصلّي ثم يخطب واحدة يفتتحها بالتكبير كخطبة عيد ويكثر فيها الاستغفار قراءة الايات التي فيها الامر به ويرفع يديه وظهورهما نحو السماء فيدعو بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومنه اللهم اسقنا غيثا مغينا الى اخره - [00:00:34](#)

وان كثر المطر حتى خيف سنة قول اللهم حوالينا ولا علينا. اللهم على الظراب والاكام وبطون الاودية الشجر ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. يقول المؤلف رحمه الله اه واستسقاءه يعني تسن صلاة - [00:00:57](#)

الاستسقاء والاستسقاء هي او كلمة الاستسقاء هي الدعاء بطلب السقيا على صفة مخصوصة على صفة مخصوصة وحكم صلاة الاستسقاء كما تقدم سنة مؤكدة حتى في السفر وتسن صلاة الاستسقاء في عدة احوال. الحالة الاولى اذا اجذبت - [00:01:18](#)

الارض يعني اصابها الجد وهو المراد به الجفاف وعدم الزرع وقحط المطر يعني احتبس المطر. هذه الحالة الاولى التي يسن فيها صلاة الاستسقاء الحالة الثانية اذا غار ماء العيون اذا كانت الارض ذات عيون وغارت - [00:01:38](#)

هذه العيون غار ماؤها فانه يسن حينئذ صلاة الاستسقاء الحالة الثالثة ايضا يسن او تسن صلاة الاستسقاء اذا غار ماء الانهار اذا غار ماء الانهار حينئذ فيسن صلاة الاستسقاء والحالة الرابعة ايضا اذا نقص ماء العيون - [00:01:58](#)

وآآ ظر ذلك الناس فحينئذ تسن صلاة الاستسقاء. اذا تسن صلاة الاستسقاء في اربعة احوال. اذا اجذبت الارض وقحط المطر واذا غار ماء العيون يعني اختفى تماما واذا ايضا غار آآ ماء الانهار والرابعة اذا نقص ماء العيون ماء العيون - [00:02:23](#)

قال رحمه الله وصفتها واحكامها كعيد صفة صلاة الاستسقاء في موضعها واحكامها كصلاة العيد كصلاة العيد اه نقل الشيخ منصور عن الشرح الكبير انه اه ليس لها وقت معين صلاة العيد لها وقت معين - [00:02:48](#)

وهو من اه ارتفاع الشمس قيد رمح الى الزوال فاذا فات ولم يفعلوها صلوا من الغد قضاء. اما الاستسقاء فليس لها وقت معين وكذلك لا تفعل في وقت النهي بغير خلاف - [00:03:14](#)

لا تفعلوا في وقت النهي بغير خلاف ايضا الفرق الثاني الفرق الاول انه ليس له وقت معين بينها وبين صلاة العيد ان انه ليس له وقت معين. الفرق الثاني ان صلاة العيد له خطبتان واما الاستسقاء فله - [00:03:31](#)

خطبة واحدة فله خطبة واحدة وآآ الفرق الثالث ان العيد يشترط له اربعون يشترط لصحته ها اربعون رجلا من آآ المستوطنين بخلاف الاستسقاء لا يشترط له ذلك اه قال رحمه الله وهي والتي قبلها يعني صلاة الكسوف جماعة افضل فعلهما جماعة افضل يعني يدل هذا يدل على - [00:03:46](#)

جواز فعل الكسوف والاستسقاء منفردين يدل على انه يجوز ان يفعلوها افرادا لكن الافضل ان تفعل جماعة. واذا اراد الامام الخروج لها يعني صلاة الاستسقاء وعظ الناس وعظ الناس بما يلين قلوبهم وامرهم بالتوبة - [00:04:20](#)

آ والخروج من المظالم بان يردوا المظالم الى مستحقيها. وكذلك يأمرهم بترك التشاحن وهي العداوة والبغضاء فيما بينهم ويأمرهم ايضا بالصيام وكما قال جماعة يأمرهم بصيام ثلاثة ايام يخرجون في اليوم - [00:04:42](#)

الثالث وهل يجب الصيام بهذا الامر؟ لا يجب كذلك يأمرهم بالصدقة وكذلك لا تجب الصدقة بامر الامام. ويعد هم يوما يخرجون فيه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - [00:05:01](#)

يعني يحدد لهم يوم يخرجون فيه ولا يعني يتعين يكون يوم خميس او او اثنين كما هو يعني يفعل الان يجوز في اي يوم يصلون فيه ويخرجوا متواضعا يخرج الامام وغير الامام متواضعا ببدنه - [00:05:16](#)

متخشعا بقلبه وعينه. متذللا بثيابه ومتضرعا بلسانه وقال متنضفا يتنظف لصلاة الاستسقاء ولا يتطيب ولا يتطيب. قال ومعه اهل الدين وايش عندكم والصالح والصالح والشيخ ومعه اهل الدين والصالح والشيخ وهذا ما حكمه - [00:05:34](#)

مبهم الحكم هنا مبهم وصرح بالحكم في الاقناع وقال انها ذلك ايش؟ مستحب قالوا يستحب ان يخرج معه اهل الدين والصالح والشيخ ومميز الصبيان. يسن ايضا ان يخرج الصبيان والصبيان المميزون هم من استكملوا سبعة سنوات. واما الاطفال الذين هم دون ذلك فما حكم خروجهم - [00:06:06](#)

مباح وليس سنة. مباح وليس سنة قال فيصلي ثم يخطب واحدة يفتتحها بالتكبير بالتكبير تسع تكبيرات نسقا نسقا يعني متوالية تكبيرات متتابعة ومتوالية. كخطبة عيد ويكثر ويكثر في الخطبة من الاستغفار. وكذلك - [00:06:32](#)

اكثر من قراءة الايات التي فيها الامر بالاستغفار. ويرفع يديه اذا دعا للاستسقاء وظهورهما نحو السماء فيدعو بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم ومنه اللهم اسقنا غيثا مغيثا الى اخر هذا الدعاء. فان سقوا في المرة الاولى ففضل من الله عز وجل ورحمة. وان لم يسقوا فان - [00:06:54](#)

انه يسن ان يعودوا ثانيا في اليوم الثاني وان لم يسقى في اليوم الثاني فيسن ان يعود ثالثا في اليوم الثالث. لا كما يفعل الان اذا لم يسقى الناس فانه لا تفعل الصلاة الا بعد شهر كامل - [00:07:19](#)

المذهب انه يسن ان يفعل في يومه ان لم يسقى يعودون في اليوم الثاني ثم الثالث وهكذا وقد ذكر آ الشيخ منصور في كشف القناع ان ابن وهب وهو العالم المالكي حظر الاستسقاء النيل خمسة وعشرين مرة متوالية - [00:07:33](#)

خمس وعشرين مرة متوالية جف او قل ماء نهر نهر النيل فصلوا خمسا وعشرين مرة متوالية كما قال الشيخ منصور وكان ممن حضر ابن وهب رحمه الله وكذلك ابن القاسم - [00:07:56](#)

قال وان كثر المطر حتى خيف منه سن قول اللهم حوالينا ولا علينا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فلما شكى اليه ذلك الاعرابي كثرة المطر اللهم على الضراب - [00:08:13](#)

والمقصود به الروابي الصغيرة والاكام المقصود به آ الجبال الصغار وبطون الاودية يعني الاماكن المنخفضة ومنابت الشجر يعني اصول الشجر. ربنا لا تحملنا ما لا طاقة لنا به عند بالواو بدون واو - [00:08:27](#)

ها ولا بالواو يعني هو اتي بالاية هو الصحيح اننا في المنتهى عندنا ربنا لا تحملنا بدون واو وبدون واو وكذلك في الزاد وآ وكما قال الشيخ عثمان لما علق على المنتهى قال هكذا بخط المصنف الذي هو صاحب حتى عندي هنا بدون واو - [00:08:50](#)

اه نجدي علق على كلام المنتهى قال ان هكذا بخط ايش المصنف ابن النجار لانه يقول لا يوجد شيء يعطف عليه كما في الاية. لا يوجد شيء يعطف عليه بخلافه في الاية بخلاف - [00:09:13](#)

الاية نعم كتاب جناز. احسن الله اليكم. كتاب الجنائز ترك الدواء افضل. وسنة استعداد للموت واكثر من ذكره عبادة مسلم غير مبتدع وتذكيره التوبة والوصية. فاذا نزل به سنة تعاهد بل لحلقه بماء او شراب - [00:09:27](#)

وتندية شفتيه وتلقينه لا اله الا الله مرة ولا يزاد على ثلاث الا ان يتكلم فيعاد برفقة قراءة الفاتحة وياسين عنده وتوجيهه الى القبلة واذا مات تغميض عينيه وشد لحيه وتليين مفاصله - [00:09:49](#)

وخلع ثيابه وستره بثوب ووضع حديدة او نحوها على بطنه وجعله على سرير غسله متوجها منحرا احوى رجله واسراع تجهيزه

ويجب في نحو تفريق وصيته وقضاء دينه قال رحمه الله كتاب الجنائز والجنائز - 00:10:09

بفتح الجيم جمع جنازة بكسرهما وآ والفتح لغة وكما قيل انها بالفتح للميت جنازة وبالكسر للنعش اذا كان عليه ميت. يقال جنازة

للعش اذا كان ميت. قال المؤلف رحمه الله تعالى ترك الدواء - 00:10:31

افضل ترك الدواء افضل. المذهب عندنا ان الافضل الا يتداوى الانسان اذا اصيب بمرض ولو ظن انه سينتفع من هذا الدواء لفعل اه

الصديق رضي الله عنه لما مرض فقالوا له الا ندعوك الطبيب - 00:10:56

فقال قد رأيته فقال انني فعال لما اريد كما ذكره ابن سيرين في الطبقات ولان يقولون هذا اقرب الى التوكل اقرب الى التوكل. والقول

الثاني في المذهب الذي اختاره القاضي وابو الوفاء - 00:11:14

وآ ابن الجوزي وغيرهم انه آ يفعل ويبتدأ ولاكثر الاحاديث التي تدل على ذلك منها حديث ابي الدرداء رضي الله عنه ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال ان الله انزل الداء والدواء وجعل لكل - 00:11:32

دواء فتداووا فتداووا فيه الامر بالتداوي ثم قال صلى الله عليه وسلم ولا تتداووا ولا تدواوا بحرام رواه آ ابو داود والبيهقي

وضعه النووي في خلاصة الاحكام قال رحمه الله وسن استعداد للموت. يعني التأهب كما قال الشيخ عثمان النجدي. يسن ان يتأهب

الانسان في كل احواله - 00:11:51

للموت بالتوبة والخروج من المظالم وسنة ايضا اكثر الاكثر من ذكره والمقصود به اما ان يذكره على لسانه كما قال وسلم اكثر من

ذكره هذا من لذات او يكون مستحظرا له في جميع احواله. وجميع احيائه يتذكر - 00:12:19

انه مقبل على الموت ولان ذلك يكون دافعا له للاستعداد له ويقول عيادة مسلم غير مبتدع والمبتدع آ يطلق على آ

شخصين او اثنين آ آ اولاً يطلق على من يجب هجره كالرافضي فهذا آ - 00:12:39

لا يعني آ يعاد ولا يجوز او ولا تجوز عيادته ولا تجوز عيادته. ثانياً اه يطلق ايضا اه على من يسن هجره وهو المتجاهل المعصية وهذا

لا تسن عيادته لا تسن عيادته - 00:13:03

ليرتدع ويتوب وبذلك يسن عيادة المسلم الذي ليس مبتدعاً في الدين. واما الذي فتحرم عيادته على المذهب الذي فتحرم عيادته

على المذهب والرواية الثانية والقول الثاني في المذهب عندنا انه يجوز اذا كان بقصد ايش؟ الدعوة اذا كان بقصد دعوة الى -

00:13:23

الاسلام كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع الغلام اليهودي قال وعيادة مسلم غير مبتدع وتذكيره التوبة يسن ان يذكر امن يعود

المريض ان يذكره بالتوبة اه الى الله عز وجل البعد عن المعاصي ورد المظالم - 00:13:45

وكذلك يسن تذكيره بالوصية. يسن تذكيره بالوصية قال فاذا نزل به يعني نزل به ملك الموت لقبض روحه سنة بل لحلقه بماء او

شراب بماء او شراب اخر عصير او لبن بماء او شراب وتنديفة شفتيه بقطنة - 00:14:14

وتنديفة شفتيه عن تبليل شفتيه بقطنة او بمنديل فيه ماء وتلقيه يسن تلقين الميت لقوله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا

الله وايضا قول من كان اخر كلام الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة لا اله الا الله مرة - 00:14:39

قيل عندنا ان يقول عنده لا اله الا الله ولا يقول له قل لا يقول له قل لا اله الا الله لا يأمره وانما يكثر او يقول لا اله الا الله مرة ويكرر

الى ثلاث مرات - 00:15:01

ان قالها مرة فقالها هذا المحتظر فيسكت لا يعيد عليه لكن لم يقلها يعيد عليه مرة ثانية اذا لم يقلها يعيد عليه مرة ثالثة اذا اعاد عليه

ثلاث مرات لا يلقيه يترك تلقيه لانه قد يكون هناك ايش؟ مانع منعه من التلفظ به - 00:15:16

لا اله الا الله. نسأل الله السلامة والعافية الا اذا تكلم يقول اذا تكلم المحتظر بعد ان لقن ولم يتلقن اذا تكلم فانه يسن اعادة التلقين مرة

اخرى برفق ولا يشدد عليه لان المحتضر يعني في حالة عسيرة لا يعلمها الا الله عز وجل - 00:15:38

قال وسن اه تلقيه اه لا اله الا الله مرة ولا يزال على ثلاثة لا يتكلم فيعيد وقراءة الفاتحة يسن ان يقرأ عنده الفاتحة وكذلك انسان يقرأ

عنده ياسين ولقوله صلى الله عليه وسلم اقرأوا على موتاكم ياسين ولانه رواه طبعاً حديث ابو داود وابن ماجه والنسائي ظعفه

النووي - 00:16:03

وابن حجر رحمه الله وقالوا ان قراءة ياسين عند المحتضر يسهل خروج الروح قالوا وتوجيهه الى القبلة يسنن يوجه المحتضر الى القبلة لقول النبي صلى الله عليه وسلم عن البيت الحرام قبلتكم احياء وامواتا رواه ابو داود. رسالة ان يوجه الى القبلة على جنبه طبعاً الايمن مع سعة - 00:16:31

المكان اذا كان المكان واسعا والا فيجعل على ظهره. قال واذا مات تغميض عينيه يعني اذا مات المحتضر يسن ان يغمض من حضره عينيه لان الرسول صلى الله عليه وسلم اغمض عينيه ابا سلمة رضي الله عنه - 00:16:57
يسن تغميض عينيه وشد لحيه. تربط لحيه بعصابة او بخيط واللحية هي منبت او اللحي هو منبت اللحية من الانسان وغيره وهما لحيان كما قال في الصحاح. يسن ان يشد اه ان يشد الانسان من حضر هذا الميت ان يشد لحيه بعصابة - 00:17:16
طاب او بخيط ويربطهما فوق رأسه لئلا يبقى فمه مفتوحا قال وتليين مفاصله يسن ان يلين مفاصله بان يرد ذراعيه الى عضديه ثم يردهما ويرد اصابع يديه الى كفيه ثم يبسطهما ويرد فخذه الى بطنه وساقيه الى فخذه ثم يمدهما - 00:17:41
فانت ذلك يقولون انه يسهل الغسل ولان لا تتصلب اطرافه قال وخلع ثيابه يسن ان تخلع ثيابه لئلا يحمى جسده فيها فيسرع اليه الفساد. قال وستره بثوب يسن ان يفسر الميت. النبي صلى الله عليه وسلم كما قالت عائشة لما مات سجي ببرد متفق عليه -

00:18:08

ستره بثوب ووضع حديدة او نحوها يعني اي شيء ثقيل على بطنه لئلا لينتفخ بطنه لئلا ينتفخ بطنه قال وجعله على سرير غسله لا يدعه على الارض وانما يرفعه على الارض - 00:18:32
انسان ان يرفع الميت عن الارض ويجعل على السرير الذي سيغسل عليه متوجها الى القبلة على جنبه الايمن كما في الدفن منحدرًا نحو رجليه يعني يكون رأسه اعلى من رجليه - 00:18:52
لكيد صب الماء ينحدر بسرعة منه وقال واسراع واسراع تجهيزه واسراع تجهيزه يعني يسن ان يسرع في تجهيز الميت يعني في تغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه يسهل ان يشرع في ذلك - 00:19:11
وهذا مقيد اذا لم يموت فجأة اذا لم يموت فجأة يعني بغتة فانه لا يسن الاسراع في تجهيزه بل ينتظر حتى يتيقن موته حتى يتيقن موته ويجب ويجب في نحو تفريق وصيته - 00:19:29
يجب الاسراع ايضا في تفريق وصيته قبل ايش اه الدفن وقبل الصلاة وهذا طبعاً لا شك ذكرنا ان هذا قد خالف فيه المصنف المذهب لان المذهب عندنا انه الاسراع في تفريق الوصية ولا يجب لا يجب الاسراع في تفريق الوصية بل يسن كما في الاقناع والمنتج -

00:19:51

وقضاء دينه هذا واجب يجب ان يسرع في قضاء دينه لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى حتى يقضى عنه بالنسبة الموت الدماغى الان - 00:20:17
الموت الدماغى هل يحكم به ان الانسان اذا مات دماغيا الان وهو بانقطاع الاكسجين من الشرايين التي تؤديها المخ اذا انقطعت تموت الخلايا التي في المخ واذا ماتت الخلايا يقول اطباء انه يستحيل ان تحيا مرة اخرى - 00:20:35
فيتتابع موت الخلايا حتى يموت تماما فيكون مغمى عليه ولا يعمل يكون الا بالاجهزة. هل هذا يعد ميتا يعني آآ يدفن مثلاً وتقسم تركته هم ها انه احسنت. ثبت يقولون في بعض الدول ان بعض من مات دماغيا - 00:20:55
انه افاق انه افاق والمعمول به الان الحمد لله ان الدولة يعني النظام عندنا انه لا ترفع الاجهزة حتى يتوقف او تتوقف جميع اعضاءه اعضائه اذا توقفت يعني لا ترفع الاجهزة حتى تتوقف. لا - 00:21:19

يجعلنا اجهزة معه الى ان يخرج يعني تخرج روحه من جميع لانه يموت بالتدريج. وبعضهم يموت في شهر وبعضهم في اسبوع بعضهم في سنة بعضهم في سنتين وبعضهم يبقى سنين متطاولة - 00:21:33
فالان النظام عندنا في وزارة الصحة انه لا ترفع الاجهزة حتى يتيقنوا من موته وهذا هو الاولى طبعاً والواجب ليس الاولى هذا هو

الواجب لابد ان يتيقن من معها فصل احسن الله اليكم. فصل واذا اخذ في غسله ستر عورته وسن ستر كله عن العيون وكره حضور غير معين - [00:21:48](#)

ثم نوى وسمى وهما كفي غسل حي. ثم يرفع رأس غير الحاء غير حامل الى قرب جلوس ويعصر بطنه برفق ويكثر الماء حينئذ ثم يلف على يده خرقة فينجيه بها وحرم مسه عورة من له سبع. ما في عندك ما يكون ثم بخور؟ يكون ها - [00:22:13](#)
ماشي تم بخور بعد ويكثر الماء حينئذ لا مم طيب ثم يدخل اصبعيه وعليها خرقة مبلولة في فمه فيمسح اسنانه وفي منخريه فينظفهما بلا ادخال ماء ثم يوظأه ويغسل رأسه ولحيته برغوة الصدر وبدنه بسفله. ثم يفيض عليه الماء والسنة تثريث وتيآمن وامرار - [00:22:37](#)

وامرار يده كل مرة على بطنه فان لم يلقي زاد حتى يلقي وكره اقتصار على مرة وماء حار وخلال واسنان بلا حاجة وتسريح شعره وسنة كافور وسدر في الاخيرة وخضاب شعر وقص شارب وتقليم اظفار ان طال وتنشيف ويجنب محرم - [00:23:04](#)
ماء يجنب محرم مات ما يجنب في حياته. وصدق لاربعة اشهر كمولود حيا. واذا تعذر غسل ميت يمم وسنة تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض بعد تبخيرها ويجعل الحانوت فيما بينها ومنه بقطن بين الييه والباقي على منافذ وجهه ومواضع سجوده. ثم يرد طرف - [00:23:28](#)

قل يا من الجانب الايسر على شقه الايمن ثم الايمن على ثم الايمن على الايسر ثم الثانية والثالثة كذلك ويجعل اكثر ترى الفاضل عند رأسه والسنة لامرأة خمسة اثواب ازار وخمار وقميص ولفافتان. وصغيرة قميص ولفافتان. والواجب ثوب - [00:23:53](#)
يستتر جميع الميت فرحم الله فصل ثم اخذ يفصل فيه تغسيل الميت وتكفينه وتغسيل ميت ما حكمه مع التكفين ها فرض فرض كفاية فرض كفاية على المسلمين غسل ميت وتكفينه - [00:24:15](#)

وحمله والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية قال واذا اخذ في غسله شروط صحة غسل المسلم او لا فالشرط الاول طهورية الماء الشرط الثاني اباحته الشرط الثالث اسلام الغاسل والشرط الرابع ان يكون الغاسل - [00:24:31](#)
ها عاقلا والخامس ان يكون مميزا. يعني يصح التغسيل من المميز قال واذا اخذ في غسله ستر عورته ما حكم ستر عورتي هنا وجوبا لحديث لا تنظر الى فقد حي ولا ميت - [00:24:57](#)

الا اذا كان الميت له اقل من سبع سنين فلا يجب ستر عورته فلا يجب ستر عورته وسن ستر كله على العيون. يعني حالة تغسيل. يسن ان يستتر عن العيون يعني يوجع تحت سقف - [00:25:17](#)
في خيمة او بيت اذا امكن ذلك وكره حضور غير معين يكره ان يحظر في تغسيله غير معين في تغسيل الميت لان الميت قد يتأذى من ان ينظر اليه حال موته - [00:25:34](#)

فلا يحضر الا من يعين او يباشر التغسيل ثم نوى ثم ينوي المغسل وسمى ما حكم التسمية هنا وجوبا قال وهما كفي غسل حي وهما ففي غسل حي يعني تجب مع الذكر وتسقط سهوا - [00:25:52](#)
تجب مع الذكر وتسقط سهوا ثم يرفع رأس غير حامل الى قرب جلوس يرفع رأس الميت الى قرب جلوس الميت الا اذا كان الميت ايش؟ حاملا فلا يرفع لان لا يضر ايش - [00:26:14](#)

لئلا يتأذى الولد الذي في بطنها الى قرب جلوس ويعصر بطنه. يعصر بطن الميت برفق يخرج ما فيه او مكان جاهزا للخروج ويكثر الماء حينئذ يكثر صب الماء حينئذ وزيادة عندي ويكون ثمة بخور يعني يكون في ذلك المكان الذي يغسل فيه ثم - [00:26:34](#)
بخور حتى تدفع الرائحة الكريهة ثم يلف على يده خرقة فينجيه بها ينجيه بهذه الخرقة ويغني عن الخرقة لان ها القفازات يغني عنها القفازات وآ قول المؤلف ثم يلف عليه الخلقة فينجيه بها لتابع - [00:26:55](#)

تابع صاحب المنتهى. المنتهى يقول ان يسن للغاس ان يعد خرقتين. خرقة ينجي بها الميت والخرقة الثانية يغسل بها بقية جسد الميت. اما في الاقناع قال لا. يسن ان يعد الغسل ثلاث خرقة. خرقة - [00:27:17](#)
القبل ينجي بها القبل وخرقة ثانية ينجي بها الدبر والخرقة الثالثة ها لبقية جسد الميت المؤلف هنا تابع المنتهى فينجيه بها وحرم

مس عورة من له سبع سنين. من له سبع سنين يحرم ان يمسه عورته يعني بلا حائل - [00:27:37](#)

بلا حائل وكذلك يحرم النظر اليها ثم يدخل اصبعيه الغاسل يدخل اصبعيه وعليهما خرقة مبلولة بماء في فمه. يدخل اصبعيه الابهامه

الابهام والسبابة استحبابا طبعاً هنا يعني كأنه يريد ان يفعل معه المضمضة والاستنشاق - [00:28:02](#)

المضمضة والاستنشاق فيدخل اصبعيه الابهام السبابة عليهما خرقة مبلولة بماء في فمه فيمسح ايش اسنانه ولا يدخل الماء في فمه

وفي منخره والمنخر هو الانف بفتح الميم وقد تكسر ايضاً تبعاً لكسر الخاء - [00:28:26](#)

منخره او منخره اه منخره فينظفهما فينظفهما هذا المسح الذي يكون للاسنان وفي الانف يكون مقام ايش المضمضة والاستنشاق

بلا ادخال ما لا يدخل الماء لا في فمه ولا في انفه - [00:28:48](#)

ثم يوظأ الميت يوظأ الغاسل الميت وضوءاً كاملاً. ما حكم الوضوء هنا الميت؟ واجب ولا مستحب ها مستحب مستحب ثم يوضؤه

ويغسل رأسه ولحيته برغوة السدر. يأتي بماء ثم يضع فيه ايش - [00:29:10](#)

السدر فيخلط الماء بالسدر ثم اذا خلط الماء بالسدر يكون فوق الماء رغوة تكون هناك ايش رغوة هذه الرغوة يأخذها ويغسل ايش؟

بهذه الرغوة رأسه ولحيته بالرغوة هذه بهذه الرغوة. والماء الذي تحت - [00:29:29](#)

الرغوة قالوا وبدنه بثقله. الثقل هو آآ الشيء متراكم في الماء. وهو المقصود بقية السدر متراكم في ايش في الماء ثم يفيض عليه الماء

وسنة تثليث وتيامن ثم يفيض عليه الماء يعني يفيض على بدن ميت او كل بدن ميت - [00:29:50](#)

الماء وهذي كم غسلة غسله ولا يعني اولاً يعني يغسل رأسه برغوة السدر ثم يغسل اه بقية جسده بالسفل المال الذي معه مخلوط مع

السدر ثم يأتي بغسلة ثانية لجميع الجسد ايضاً بالماء الصافي. هذي كم غسلة؟ واحد ولا اثنتين - [00:30:14](#)

ها ها ها لماذا اه من قال اثنتين لماذا ومن قال واحدة لماذا مم هنا في المذهب يعملون بمسألة متعلقة جاب الطهارة هنا مسألة متعلقة

بكتاب الطهارة نعم لماذا المخلوط بالسدر - [00:30:35](#)

قد سلب قد سلبت طهورية قد سلبت طهوريته فهذه تعتبر غسلة واحدة. فالاعتبار بالماء الصافي القراح. كما يقولون هم يقولون كذا

القراح يعني الماء الذي لم يخالطه شيء هذه التي تعد اما الغسلة التي بالسدر هذه لا تعد لان الماء مسوب ايش؟ الطهورية وذكرنا من

شروط صحة - [00:30:58](#)

غسل الميت طهورية ايش طهورية الماء وسنة يعني يغسل ست مرات على المذهب. مرة بالسدر ثم بالماء الصافي ثم السدر مع الماء

ثم الماء الصافي ثم السدر مع الماء ثم الماء الصافي. وسنة يقول وسنة - [00:31:20](#)

تثليث وكذلك يسن التيامن لقوله صلى الله عليه وسلم في تقصير ابنته ابدأن بميامنها في الحديث متفق عليه يسن ان يغسل الجانب

الايمن ها بعد ان يوضئه ويغسل جانبه الايمن - [00:31:39](#)

الذي في الامام ثم الجانب الايسر ثم الجانب الايسر ثم يعني آآ يرفعه على الجانب الايسر فيغسل آآ الجانب الايمن من خلفه الى

القدمين ثم الايسر كذلك ولا يكبه على وجهه لا يكب الميت على وجهه وانما يغسل على جانبه - [00:31:55](#)

قال وتيام وامرار يده كل مرة. يسن ان يمر الغاسل يده كل مرة في الغسلات الثلاث على بطنه فان لم ينقى بثلاث غسلات زاد حتى

ينقى. زاد حتى ينقى. ما حكم الزيادة هنا - [00:32:15](#)

ام يقول فان لم يبقى المقصود به الوسخ طبعاً هنا زاد حتى ينقى هنا ابهام في الحكم وحتى في المنتهى فيه ابهام والشيخ النجدي

بين هذا البهايم وقال استحباباً يزيد استحباباً حيث لم يخرج منه شيء - [00:32:33](#)

اذا لم يخرج منه شيء وهو متسخ يزيد استحباباً عن الثلاث لم يخرجوا بشيء يعني من القبل او الدبر فان خرج شيء فتكون الزيادة

حكمها واجبة رقمها واجب يقول استحباباً حيث لم يخرج منه شيء والا وجب غسله الى سبع - [00:32:56](#)

والا يعني ان خرج شيء فانه يزداد فيه الى سبع غسلات قال رحمه الله وكره اقتصار على مرة وهذا ايضاً مقيد يكره اختصار على مرة

ها مقيد اذا لم يخرج منه شيء - [00:33:17](#)

اما اذا خرج منه شيء فلا يجوز اقتصار على مرة واحدة وماء حار يكره استخدام الماء الحار لانه يقولون يرخي البدن فيسرع اليه

الفساد قال وخلال الخلال المقصود به العود الذي يتخلل به بين الاسنان. يكره استخدام الخلال - 00:33:35

وكذلك الاثنان وهو مثل الصابون الذي تغسل به الايدي بلا حاجة في الكل بلا حاجة في الماء الحار والخلال والاسنان اذا احتيج اليها تزول الكراهة. قال وتسريح شعره يكره تسريح - 00:33:57

الشعر الرأس او اللحية لانه قد يؤدي الى قطع بعض الشعرات. وسنة كافور وسدر في الاخيرة كما قال سلم وجعلنا في الاخيرة ها كافورا وانسان ان يجعل الكافور والسدر في الغسلة يعني يجعل مع الماء والسدر الكافور في الغسلة الاخيرة - 00:34:16 لانه يقولون يصلب الجسد ويطرده عنه الهوام. قالوا وخضاب شعر وخضاب شعر يسن خطاب الشعر بالحناء. رأس المرأة ولحية الرجل وقص شارب ويعني يسن قص الشارب ويسن تقديم الاظفار ان طال ان كانت الاظفار او الشارب طويلان و - 00:34:41 بعد ذلك تجعل يجعل يجعل غاسل ما قصه من شعور او الاظفار يجعل معه في ايش في كفه يجعل معه في كفه قال وتنشيف يسن ايضا تنشيف الميت بعد غسله. ويجنب محرم مات ما يجنب في حياته - 00:35:08

والمحرم الذي مات لا يخلو مات قبل التحلل الاول مم فيمنع من ايش من الطيب ومن تغطية رأسه وين مات بعد الاتحاد الاول ها؟ اذا كان رجلا طبعا فيباح تغطية رأسه وكل شيء يباح كل شيء يباح - 00:35:31

لكن مات قبل التحاليل الاول فيمنع من الطيب الحنوط هذا وكافور مم وآآ تغطية رأسه ولو ماتت المعتدة هل تمنع من الطيب معتدة التي توفي عنها زوجها هل آآ تمنع من الطيب - 00:35:51

هم تغسلها قياسا على هذا تمنع لكن المذهب انها لا تمنع لا تمنع لانها اذا ماتت آآ ينقطع الاحداد بالموت ينقطع الاحداد بالموت اما الاحرام فلا يزول بالموت فانه يبعث يوم القيامة - 00:36:15

ملبيا واما الاحداث فانه ينقطع بالموت قال رحمه الله وسقط وسقط لاربعة اشهر يعني السقط الذي يسقط من بطن امه اذا بلغ اربعة اشهر كمولود حيا اذا استكمل اربعة اشهر لحديث المغيرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال والسقط يصل على عليه حيث الذي رواه الترمذي وابو داود - 00:36:37

والسقط يصل على عليه وسقط لاربعة اشهر كمولود حي يعني صلى يغسل ويصل على عليه. اما اذا لم يستكمل اربعة اشهر فلا يسن ان يفعل به ذلك ولا يجب واذا تعذر غسل ميت اما لعدم الماء او حرقه وتحترق او تقطع قطعاً كثيرة فانه - 00:37:03

يتم اذا تعذر غسل الميت فانه حينئذ يجب ان يذمم. ثم تكلم المؤلف رحمه الله عن التكفين وسنة تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض لحديث عائشة رضي الله عنها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث لفائف - 00:37:26

بيض متفق عليه ويكره باكثر من ثلاث لفائف يكثر يكره باكثر من ثلاث لفائف قال بعد ايش عندكم بعد تبخيرها؟ بعد ان تبخر. تبخر هذه اللفائف بعود او غير العود. تبخر ثلاثا ثم كما - 00:37:45

العلماء ترش بماء الورد حتى يعلق فيها رائحة البخور ويجعل حنوط وهو اخلاط من ايش؟ من الطيب فيما بينها يذر بين اللفائف ومن ومنه بقطن بين اليديه يعني يجعل ايضا من الحنوط في قطن ويجعل بين اليدي الميت والباقي يجعل الباقي من الحانوت -

00:38:08

على منافذ وجهه كعينييه وفمه وانفه مع القطن طبعا واذنيه ومواضع سجوده ومواضع سجوده ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر يعني بعد ان توضع اللفائف البيظ بعضها على بعض يوضع عليها الميت ايش؟ مستلقيا - 00:38:36

باول اه يعني اه جهة من الميت تغطي ما هي الجهة الجهة اليمنى الجهة اليمنى تغطي الجهة اليمنى تغطي الجهة اليمنى. وهذه الجهة اليمنى ترفع من الجانب الايسر ترفع من الجانب الايسر. الايسر طبعا بالنسبة لايش - 00:38:57

الغاسل والمكفن يعني يجعل الميت هكذا امامه ثم يرفع اليسرى ثم يعني هذا مثلا آآ الميت اه يرفع اليسرى ثم ايش يعني هذا الجانب الايمن للميت ترفع اليسرى ثم اليمنى ثم الثانية - 00:39:17

ثم الثالثة كذلك فيجعل كالصندوق اه يجعل الميت فيها في هذه الثلاث ملفوفا قال ثم ردوا طرف العليا العليا يعني الاولى التي فوق من الجانب الايسر بالنسبة للمكفن على شقه الايمن ثم الايمن على الايسر ثم الثانية والثالثة كذلك ويجعل اكثر فاضل عند رأس -

الميت ثم يعقد هذه اللفائف لئلا تنتشر وتحل في ايش في القبر تفتح فيه القبر ثم قال وسنن امرأة خمسة اثواب - 00:40:02